

شرح أخصر المختصرات للشيخ صالح سندي 42

صالح السندي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصبه أجمعين
اللهم اغفر لشيخنا وانفع به يا رب العالمين - 00:00:00

قال الشيخ محمد ابن بدر الدين ابن بلال رحمه الله تعالى في كتاب أخصر المختصرات في باب صفة الصلاة ثم يكبر على الأعضاء
السبعة فيضع ركبتيه ثم يديه ثم جبهته وانفه. وسنة كونه على اطراف اصابعه. ومجافاة عضديه - 00:00:10

ومجافاة عضديه عن جنبيه فبطنه عن فخذيه وتفرقه وتفرقه ركبتيه ويقول سبحان رب الاعلى ثلاثاً وهو ادنى الكمال ان الحمد لله
نحمده ونستعينه ونستغفره وننحو بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهدى الله فلا مضر - 00:00:30

ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان نبينا محمدا عبد الله ورسوله. صلى الله عليه وعلى الله
واصحابه وسلم تسلیما كثيرا. اما بعد فلا نزال نبحث في ما ورد - 00:00:50

المؤلف رحمه الله في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم. قال رحمه الله ثم يكبر ويسلام على الأعضاء السبعة التكبيرات عند
الانتقال من ركن الى ركن هذا امر واجب - 00:01:10

امر به النبي صلى الله عليه وسلم وفعله. اذا اذا قام واعتدل بعد الركوع فانه يكبر ويخر ساجدا لله سبحانه وتعالى والسجود كما
سيأتي ركن من اركان الصلاة فلا تصح الصلاة بدونه - 00:01:29

والسجود لابد ان يكون على الأعضاء السبعة هذه الأعضاء وهذه الاعظم السبعة امر النبي صلى الله عليه وسلم بالسجود عليها لأن هذا
هو ما امره الله به وفي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما - 00:01:52

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اسجد على سبعة اعظم قال الجبهة وشارب بيده الى انه للدلالة على ان حكمهما واحد
الجبهة الانف واليدين والركبتين واطراف القدمين - 00:02:14

فهذه سبعة اعضاء يجب ان يسجد الانسان عليها. اذا فليتبه من يسجد على جبهته في رفع انهه وليتتبه الذي يسجد ويرفع قدميه فلا
يضعهما على الارض ولا يسود عليها على القدمين - 00:02:36

لا يسود عليهما فهذا مما ينبغي التنبه له انه من اكثر الاخطاء الواقعه بين المسلمين قال رحمه الله ويسلام على الأعضاء السبعة فيضع
ركبتيه ثم يديه ثم جبهته وانفه. يقول - 00:03:03

اذا نزلت الى السجود من قيام فانك تكون مرتبًا تسجد اولا على ركبتيك ثم يديك ثم الجبهة الانف طيب ما ذكر القدمين لانه واقف
عليهما لانه واقف عليهما فلا حاجة الى ان يذكريهما. طيب اذا كلامه يفيد - 00:03:27

بان المصلي ينزل فيبدأ بالركبتين لا باليدين وهذا هو المذهب وهو الذي عليه اكتر اهل العلم كما قال هذا الترمذى رحمه الله في
جامعه والمتبوع لمذاهب الفقهاء يجد ان هذا ايضا - 00:03:56

قول الجمهور جمهور الفقهاء على هذا ان التقديم لي الركبتين استدل الجمهور على ذلك بما ثبت في حديثه وائل ابن
حجر بصفتي صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:04:21

وفيه انه وضع ركبتيه قبل يديه وضع ركبتيه قبل يديه وهذا الحديث اخرجه الاربعة في السنن وغيرهم من اهل العلم لكن هذا
الحديث فيه علة فان فيه شريك آآ ابن عبد الله فان فيه شريك ابن عبد الله - 00:04:43

وهو ضعيف ولذلك اعله الدارقطني وغيره من اهل العلم لكن ثبت هذا من فعل عمر رضي الله عنه كما في شرح معاني الاثار للطحاوي

والقول الثاني في هذه المسألة - 00:05:09

انه يبدأ بيديه قبل ركبتيه واستدل اصحاب هذا القول بما جاء في حديث ابي هريرة رضي الله عنه من قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير - 00:05:30

وليسع بيديه قبل ركبتيه فهذا مخالف لحديث وائل السابق وهذا الحديث ايضا اعلى فانه قد تفرد به محمد بن عبدالله ابن الحسن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة - 00:05:48

ومثله لا يحتمل تفرده ولاجل هذا اعلى جماعة من الائمة الحفاظ المتقدمون من الائمة الحفاظ المتقدمين وقال ابن رجب فيفتح الباري انه لا يثبت قال ابن رجب انه لا يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:06:11

تقديم اليدين ثبت من فعل ابن عمر كما علقه البخاري ووصله غيره من اهل العلم ابي داود وغيره اذا عن عمر تقديمه الركبتين وعن ابنه تقديم اليدين والعلماء مختلفون حتى في الحدثين منهم من رجح على ضعف في كليهما لكن منهم من قال - 00:06:32 ان حديث وائل اثبت كما اه قال هذا الخطابي بمعالم السنن ومنهم من رأى ان حديث ابي هريرة اقوى كما قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في بلوغ المرام والذي يظهر والله تعالى اعلم - 00:07:04

ان الامر في هذا واسع لانه ليس ثمة ما يعتمد عليه ذاك الاعتماد من فعل النبي صلى الله عليه وسلم او قوله والآثار عن الصحابة في ذلك تدل على سعة هذا الموضوع - 00:07:28

فان خر على ركبتيه اولا فالحمد لله وان خر على يديه اولا فالحمد لله الامر في ذلك واسع ان شاء الله قال رحمة الله فيضع ركبتيه ثم يديه اليدان اين موضعهما عند السجدة - 00:07:45

انت مخير في ان تضعهما حذو منكبيك لما جاء في حديث ابي حميد الساعدي في صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كما عند ابي داود وان شئت فضع يديك - 00:08:05

حذو اذنيك يعني ان تجعل وجهك بين كفيك وهذا ما جاء في حديث وائل ابن حجر عند النسائي فها هنا صفتان في وضع اليدين اين تضعهما؟ ان شئت ان تضعهما حذو - 00:08:22

آآ منكبيك وان شئت ان تضعهما حذو اذنيك فكل ذلك ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال اه فيضع ركبتيه ثم يديه هذا عن الموضع اما عن الصفة - 00:08:41

فاليدان ينبغي ان تكونا مضمومتين موجهتا وان تكون الاصابع موجهتان الى القبلة. هكذا ثبت في صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا عندنا ثلاثة اشياء في اليدين. الموضع حذو - 00:08:58

المنكبين او حذو الاذنين ثم ان تكون الاصابع ماذ؟ مضمومة. ثم ان تكون ماذا تجاه القبلة بعض الناس يسجد هكذا او يجعلها مفرقة المطلوب ان تكون تجاه القبلة اتباعا لرسول الله صلى الله عليه وسلم. قال ثم جبهته وانفه. وكان النبي صلى الله عليه وسلم يمكن جبهته وانفه يلمسه يعني لمسا خفيفا يعني ما يمكن كان النبي صلى الله عليه وسلم يمكن جبهته وانفه ويديه - 00:09:42

عليه الصلاة والسلام من الارض مما يصلی عليه صلى الله عليه وسلم قال وسن كونه على اطراف اصابعه يعني بالنسبة للقدم القدمان ينبغي ان تكون منصوبة وان تكون على اطراف الاصابع - 00:10:02

ان يسجد الانسان على اطراف اصابعه كما دلت على هذا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اطراف اصابعه المقصود اصابع ايش الرجلين المقصود اصابع الرجلين والسنة في هذا - 00:10:25

في الاصابع اولا يسجد على الاصابع وثانيا ان تكون الاصابع مضمومة غير مفرجة والامر الثالث ان يثنيناها حتى يكون مستقبلا بها القبلة ان يكون مستقبلا بهذه الاصابع ماذ؟ القبلة قدر الاستطاعة لان هذا كان فعل النبي صلى الله عليه وسلم كما جاء هذا في - 00:10:42 صحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم استقبل باصابع رجليه القبلة صلى الله عليه وسلم. فعند الامكان ينبغي ان تفعل ذلك لكن اذا صلى الانسان في نعاله او في خف ربما لا يتيسر له ذلك. لكن ان كان - 00:11:06

يعني اه بغير خف او نعال فان آآل السنة في حقه ان يستقبل باصابعه آآل باصابع رجليه القبلة. طيب ان لم ان لم يفعل ذلك كأن اه سجد على ظهور قدميه كما يفعل اكثر الناس كما يفعل اكتر الناس اليوم. ما الحكم - [00:11:31](#)

الصلاه صحيحه الا ترى ان المؤلف يقول وسن ان يكون اه وسنة كونه على اطراف اصابعه اذا اذا وضع قدميه لكن لا على اطراف اصابعه فالصلاه ماذ؟ صحيحا لكنه خالف السنة لكنه خالف السنة - [00:11:55](#)

وفاته هذا الاجر وهو متابعة النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك قال ومجافاة يعني سنة ايضا سنة ايضا مجافاة وعذديه عن جنبيه والنبي صلى الله عليه وسلم كان يبالغ في هذه المجافاه - [00:12:16](#)

هذا العضدان كان صلى الله عليه وسلم يبالغ في المجافاه عن العضدين حتى ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا يرون بياض ابطي رسول الله صلی الله عليه وسلم اذا سجد كما في الصحيحين - [00:12:36](#)

فهذا يدل على ان الانسان ينبغي ان يجافي عضديه عن جنبيه لكن يقيد هذا بما اذا لم يكن في هذا اذية للغير اذا كان في هذا اذية لجارك في الصلاه - [00:12:54](#)

فلا تفعل فان الاذية يتزدد حكمها بين كونها مكرهه او محربه وهذه الصفة ماذ سنة ودرء المفسدة مقدم على جلب المصلحة هذا فيما يتعلق بالعضدين اما فيما يتعلق بالمرفقين فالسنة رفعهما عن الارض - [00:13:13](#)

ولا تبسط ذراعيك في الصلاه بسط الكلب فان هذا مما نهى عنه النبي صلی الله عليه وسلم كما ثبت ذلك عنه في الصحيحين نهى عن ذلك رسول الله صلی الله عليه وسلم - [00:13:39](#)

و جاء في حديث البراء في صحيح مسلم اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرافقك فهذا امر من رسول الله صلی الله عليه وسلم. فهذا الذي يفعله بعض الناس انه اذا سجد ماذ يفعل - [00:13:53](#)

يجعل المرفقين على الارض تقول هذا ترك امر النبي صلی الله عليه وسلم و فعل ما نهى عنه هذا بسط يديه بسط الكلب والنبي صلی الله عليه وسلم قد نهى عن ذلك وهو قد قال وارفع مرافقك - [00:14:12](#)

فدل هذا على ان هذا هو المطلوب من المسلم قال ومجافاة عضديه عن جنبيه لأن هذا مما ثبت عن النبي صلی الله عليه وسلم قال وبطنه عن فخذيه سن له ايضا - [00:14:30](#)

ان اه يجافي بطنه عن فخذيه لا يجعل بطنه متتصقة بماذا بفخذيه يعني ينضم انضماما شديدا حتى يتتصق البطن بماذا؟ بالفخذين بل انه ينبغي ان يجافي بطنه فخذيه عند الامكان اه - [00:14:50](#)

ايضا ينبغي عليها ان يجافي فخذيه عن ساقيه ينبغي عليه ان يجافي فخذيه عن ساقيه وكلا هذين ثابت عن رسول الله صلی الله عليه وسلم. اذا البطن لا يتتصق بماذا - [00:15:15](#)

بالفخذين والسااقان لا تلتتصقان بالفقيدين ويكون الانسان في هذا متوسطا ليس بالمنضم وليس بالمنبسط كانه اشبه ما يكون اه المستلقي على بطنه بل ينبغي عليه ان يتتوسط لذلك فهذا هو ظاهر سنة رسول الله صلی الله عليه وسلم - [00:15:35](#)

قال ايضا وتفرقة يعني سنة ايضا تفرقة ركبتيه يعني ان لا تكون ركبته ماذا مضمومة وذلك لما ثبت في حديث ابي حميد الساعدي في وصف صلاه رسول الله صلی الله عليه وسلم قال وفرق - [00:16:01](#)

او قال وفرج بين ركبتيه ورجليه. طبعا الساقان بالتأكيد اذا فرقا بين الركبتين فالساقان ستكون ايضا او فستكونان ايضا مفرقتين يفرج بينهما فلا ينبغي للانسان اذا سجد ان تكون ماذ - [00:16:22](#)

الركبتان متتصقتين بل ينبغي ان يفرج بينهما كما فعل رسول الله صلی الله عليه وسلم كما في هذا الحديث حديث ابي حميد عند ابي داود في السنن. اذا ذكر المؤلف رحمه الله هنا في حال السجود عدة سنين ينبغي المحافظة - [00:16:42](#)

عليها اولا كونه يجعل قدميه اه يجعل يجعل السجود على اطراف القدمين. واضفنا الى هذا ان يضم ولا يفرج هذه الااصابع وايضا ان يجعلها تجاه القبلة ما امكنه هذا من السنة - [00:17:05](#)

اضاف المؤلف الى هذا ايضا مجافاة العضدين واضفنا الى هذا ايضا رفع المرفقين عن الارض رفع المرفقين عن الارض وكذلك يسن

مجافاة بطنه عن فخذيه وقلنا ايضا ويجافي بين فخذيه - 00:17:26

وساقيه قال وترفرقة ركبتيه ايضا سنة ترقية ركبتيه لان هذا كان من فعل النبي صلى الله عليه وسلم هذا كله فيما يتعلق بالسنن الفعلية اما القولية تذكر المؤلف رحمة الله - 00:17:49

قال ويقول سبحان رب الاعلى ثلاثا وهو ادنى الكمال القدر الواجب ان يقول ذلك مادا مرة وان زاد على ذلك الى ثلاث فهو اكمل وان زاد على ذلك اكثرا فلا حرج والنبي صلى الله - 00:18:11

عليه وسلم كان يطيل سجوده صلى الله عليه وسلم وثبتت ايضا اشياء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعني اذكارا ينبغي على الانسان ان يحرص عليها كقوله في سجوده سبوج قدوس - 00:18:33

رب الملائكة والروح كما مر معنا فيه الركوع كذلك سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي كذلك سبحان ذي الجبروت والملوك والكبرياء والعظمة كان النبي صلى الله عليه وسلم يسبح في سجوده بهذه التسبيحات وبغيرها - 00:18:50

اللهم صلى على نبينا وسلم وهذا مما ينبغي على الانسان ان يحرص عليه يضاف الى ما ذكر المؤلف رحمة الله الدعاء فهذا الموضع من مواضع الدعاء التي ترجى فيها الاجابة - 00:19:13

وقد ثبت هذا حثا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفعلا منه صلى الله عليه وسلم فقد امر عليه الصلاة والسلام بالاكتار من الدعاء في السجود. قال فقمن ان يستجاب لكم. جدير - 00:19:30

ان يستجاب لكم ان هذا من الموضع التي ينبغي على الانسان ان يكثر فيها من دعاء الله سبحانه وتعالى ومما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيح - 00:19:50

انه كان يقول اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله واوله وآخره وعلانيته وسره وثبتت اشياء اخرى ايضا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في السجود فينبغي عليه ان يحرص على ذلك. انه الى ان - 00:20:03

بعض الناس يقول في رکوعه وسجوده اه زيادة على التسبیح وهي وبحمدہ يقول سبحان رب العظیم في الرکوع وبحمدہ ها سبحان رب العظیم وبحمدہ في السجود سبحان رب الاعلى وبحمدہ ولا اعلم هذا اللفظ ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ما روی في هذا عن رسول الله صلى الله - 00:20:21

عليه وسلم لا اعلم ثابتة والعلم عند الله والاحاديث المشهورة المعروفة فيها الاقتصر على ماذ؟ سبحان رب العظیم او في السجود سبحان رب الاعلى نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله ثم يرفع مكرا ويجلس مفترشا ويقول رب اغفر لي ثلاثا وهو اكمله ويسجد الثانية كذلك - 00:20:49

نعم يقول رحمة الله ثم يرفع مكرا مكرا ما اعراب مكرا هنا؟ حال حال يعني حال كونه مكرا الظاهر والله اعلم من حال النبي صلى الله عليه وسلم انه يكبر - 00:21:14

في الانتقال بين الركبتين يكبر حال الانتقال بين الركبتين. قال يكبر ثم يرفع مكرا ويجلس مفترشا. الافتراض هو انه يفرش رجله اليسرى فيجلس عليها وينصب قدمه اليمنى ويجعل اصابعه تجاه القبلة. هذه صفة الافتراض - 00:21:32

وآآ يقول رب اغفر لي ثلاثا وهو اكمله ولو اقتصر على واحدة فان ذلك كاف وقد ثبت في حديث حذيفة عند النسائي في سننه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بين السجدين رب اغفر لي رب اغفر لي. وكان عليه الصلاة والسلام يطيل - 00:22:01

هذا الركن الجلوسة بين السجدين وهذا من السنن القليلة في الناس اليوم اعني اطالة الجلوسة بين السجدين كما هو الحال في اطالة الرفع بعد الرکوع ينبغي لمن كان مصليا لنفسه - 00:22:28

او مصليا لغيره في غير مشقة عليهم ان يطيل ذلك يعني حدث في الناس تخفيف هذين الركبتين من فعل بعض امراء بنى امية كما نبه على هذا شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله - 00:22:54

فانتشر في الناس حتى صار كأنه سنة ولكن النبي صلى الله عليه وسلم كان يطيل عليه الصلاة والسلام يطيل رکوعه ويطيل سجوده وكان رفعه من الرکوع وجلسته وجلسته وكانت جلوسته بين السجدين - 00:23:12

يعني وقتهم قريباً من الركوع والسجود فالاطالة في هذا الركن هذا من السنن القليلة في الناس مع الاسف. قال اه ويسجد الثانية كذلك. ويسجد الثانية كذلك يعني يفعل فيها كما فعل في السجدة الاولى والستة في حال الجلسة بين السجدين ان - 00:23:29
 يجعل الانسان يديه على فخذيه يبسط يديه على فخذيه وان اه قرب يديه حتى صارت الاصابع اطراف الاصابع عند الركبتين فهذا ايضا لا حرج فيه وكل قد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:23:56

نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله ثم ينهض مبكراً معتمداً على ركبتيه بيديه فاشق بالارض فيأتي بمثلها غير النية والتحريم والاستفادة والتعوذ ان كان تعوذ تأكيد ثم يجلس مفترشاً وسن وضع يديه على فخذه. وسن وضع يديه على فخذيه وقبض الخنصر والبنصر من يمناه. وتحقيق اباهما مع الوسطى - 00:24:19

واشارته بسبابتها في تشهد ودعا عند ذكر الله مطلقاً وبسط اليسرى. احسنت. يقول رحمة الله اذا فرغت من سجنتك الثانية فانك تنهض قال ثم ينهض مبكراً هل يفهم من هذا - 00:24:45

انه لا يجلس اذا كان يقوم الى الثانية او الى الرابعة لا يجلس جلسة خفيفة بعد رفعه من السجود وقبل ان يقوم هل نفهم هذا من كلامه الجواب ان هذا نعم هو المفهوم من كلامه وهو المذهب - 00:25:07

بل يكره في المذهب وهو الذي عليه جمهور الاصحاب يكره الجلوس هذه الجلسة التي اشتهر في لسان العلماء انها جلسة الاستراحة وهي قبل ان يقوم الى الثانية وقبل ان يقوم الى الرابعة. هذه الجلسة المذهب - 00:25:29

انها مكرورة والامام احمد رحمة الله جاء عنه نصاً ان اكثر الاحاديث ليس فيها ذلك فلذلك رأى عامة اصحاب الامام احمد رحمة الله ان هذه الجلسة لا تفعل بل هي مكرورة - 00:25:51

اختار بعض اه العلماء في المذهب انها تفعل عند الحاجة. قالوا ويمكن ان نجمع بينما ثبت فيها والاحاديث التي لم يرد فيها ذلك بان نقول انها تفعل ماذا عند الحاجة وهذا اختاره الموفق - 00:26:13

ابن قدامة رحمة الله وكذلك شيخ الاسلام ابن تيمية وغيرهما من اهل العلم القول الثالث في المسألة وهو روایة عن الامام احمد انه يسن الجلوس بعد الرفع من السجدة الثانية وقبل القيام للثانية والرابعة يسن ذلك مطلقاً - 00:26:32

لما ثبت في حديث مالك بن الحويرث في صحيح البخاري انه وصف صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ثم لم ينهض حتى يستوي قاعداً حتى يستوي قاعداً يعني لم يقوم لم يقم الى الركعة الثانية - 00:26:56

حتى ماذا يجلس فالاصل في فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاته هو التبعد هذه قاعدة حتى يثبت خلاف ذلك حتى يثبت خلاف ذلك. تكون النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك والحديث - 00:27:18

صريح صحيح فالاصل هو ان يتبع الانسان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعل بعذ الناس يعني مال الى انها تفعل عند الحاجة لجملة الاستراحة يعني اذا كان يحتاج الى ذلك لتعب او شيء فانه ماذا؟ يستريح في هذه الجلسة الخفيفة - 00:27:40

ثم يقوب لكن هذه الكلمة مشهورة لكن ليس هناك دليل على هذه التسمية والامر في الاصطلاحات سهل لكن الشأن في بناء الاحكام. فالنبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك فينبغي الاخذ بهذه السنة فيما يظهر - 00:28:00

ولذلك صاحبك الشافي القناع نقل عن الخالى ان الامام احمد رحمة الله رجع الى القول بنسنية هذه الجلسة لثبت الحديث بذلك حديث مالك بن الحويرث والامام احمد رحمة الله كفيره من اخوانه العلماء كانوا رجاعين الى - 00:28:20

السنة والحق اذا ظهر لهم ذلك الذي يظهر والله اعلم انها مشروعة ويؤيد ذلك ان حديث ابي حميد الساعدي عند ابي داود واحمد وغيره فيه انه صلى في عشرة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. يردهم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فجلس هذه الجلسة - 00:28:43

وكلهم اقره على ذلك وكلهم اقره على ذلك. وما قالوا له ان هذه غير مشروعة او ان هذه انما تفعل عند الحاجة او اقره كما بقية الافعال في الصلاة فالذى يظهر والله اعلم انها مشروعة لكن - 00:29:09

من كان مأموماً وامامه لا يجلس هذه الجلسة هل يتبعه فلا يجلس او يجلس قولهن لاهل العلم طبعاً الذين هم قائلون بماذا بمشروعية

هذه الجلسة والاقرب والله اعلم متابعة الامام - 00:29:30

وهذا يعني ما اختاره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله والعلم عند الله عز وجل. قال ثم ينهض مكرا. ايضا يكون مكرا حال ماذا
حالة نهوضه حالة نهوضه قال ثم ينهض مكرا - 00:29:52

معتمدا على ركبتيه بيديه المذهب هو هذا انه اذا قام الى الركعة الثانية فانه يجعل يديه على ركبتيه ويعتمد في قيامه على الركبتين
يعتمد في قيامه على الركبتين واستدلوا على هذا بما جاء في حديث وائل ابن حجر - 00:30:14

آآ عند ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم يعني وهو يصف قال واذا نهض اذا نهض عليه الصلاة والسلام الى الركعة الثانية نهض
على ركبتيه واعتمد على فخذيه - 00:30:44

لكن الحديث جاء من طريق عبد الجبار ابن وائل ابن حجر عن ابيه هذا الاسناد فيه انقطاع بين عبد الجبار ابيه فالظاهر والله اعلم ان
هذا الحديث ضعيف لا يعتمد عليه - 00:31:01

قال فانشقا بالارض فانشق عليه يعني القيام على ركبتيه عنده مشكلة في الركبتين او شيء من هذا القبيل يقول فانك تعتمد على
الارض والذي يظهر والله اعلم ان الاعتماد على الارض مطلقا - 00:31:23

عند المشقة او عند عدمها ان هذا اقرب الى السنة لانه جاء في حديث ما لك ابن في صحيح البخاري فهو انه قال اعتمد على الارض
قال اعتمد على الارض ثم قال جلس واعتمد على الارض ثم قام - 00:31:42

فالظاهر والله اعلم ان الاقرب هو ان يكون الاعتماد ماذا على الارض يعتمد بيديه على الارض ثم يقوم لهذا الحديث قال فيأتي بمثلها
يعني بمثل ايض الركعة الاولى يفعل كما فعل في الاولى يفعل في الثانية - 00:32:05

الا اربعة امور استثنيناها المؤلف قال غير النية هذا رقم واحد والتحريم هذا اثنان والاستفتاح ثلاثة والتعوذ ان كان تعوذ. اذا عندنا ايض
اربعة اشياء هذه لا تكرر هذه لا تكرر - 00:32:31

المسألة الاولى النية ما الحاجة الى ان تتوبي وقد نويت الصلاة فالنية مستصحبة من ابتداء الصلاة الى انتهاءه فلا تكون هناك نية اي نية
هذا؟ ينوي ان يفتح الصلاة بعض الفقهاء يقول لو نوى هذا بطلت صلاته - 00:32:54

اذا ما يحتاج الى ان ينوي الدخول في الصلاة المقصود بالنية هنا نية الدخول في الصلاة وهو قد دخل قال والتحريم يعني كبيرة
الاحرام النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ان تحريمها التكبير وهو قد اصبح ماذا - 00:33:16

قد دخل في الصلاة وحرم عليه فعل شيء مما هو خارج الصلاة فانتهى لم تعد هناك حاجة الى تحريمها. قال والاستفتاح الاستفتاح
موضعه اول الصلاة فحسب وبالتالي ليس هناك سكته - 00:33:37

ها قبل القراءة كما هو الحال في ابتداء الصلاة فكان للنبي صلى الله عليه وسلم سكتة قبل ان يبدأ الفاتحة ماذا يصنع فيها ها يستفتح
والآن ليس هناك استفتاح وبالتالي اذا قام فانه ماذا - 00:33:58

يقرأ مباشرة اذا عندنا الاستفتاح وعندنا ايضا السكتة الذي هو ظرف للاستفتاح وبالتالي اذا قام فانه ماذا؟ يبدأ بالقراءة مباشرة. قال
والتعوذ ان كان تعوذ قبل ان يقرأ الفاتحة في الركعة الاولى يقول لك المؤلف لا يتعوذ مرة ثانية - 00:34:17

اذا التعوذ على المذهب يكون متى مرة واحدة قالوا لان القراءة في الصلاة كالقراءة الواحدة قراءة في الركعة الاولى والثانية واذا كان
الثالثة واذا كان هناك رابعة كل هذه القراءات بمنزلة القراءة الواحدة لانه - 00:34:44

لم يتخلل ذلك شيء من اللغو فيحتاج الى ان يتعوذ فنكتفي بماذا بتعوذ واحد فلا يتعوذ مرة ثانية. اللهم الا في حالة واحدة وهي اذا ما
تعوذ في الاولى فانه ايض - 00:35:09

يتبعونا في الثانية لو نسي والتعوذ سنة على كل حال نسي في الركعة الاولى تذكر لما قام للثانية ماذا يصنع؟ نقول فات المحل او
نقول تعوذ الان نقول لك تعوذ الان وهذا الذي اراده بقوله والتعوذ ان كان تعوذ مفهومه ان لم يكن قد تعوذ - 00:35:32

فليتعوذ طيب هذا الذي يعني اختاره جماعة من المحققين ومنهم ابن القيم رحمه الله فانه نص على ان هذا هو الظاهر انه يكتفي
بتتعوذ واحد وتعني كلامه هذا تجده في زاد المعاد - 00:35:58

واختار بعض اهل العلم وهذا هو القول الثاني في المذهب انه يتعدى في كل ركعة لأن التعوذ مشروع عند كل قراءة وهذا الذي اختاره اه شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله كما في الاختيارات - [00:36:19](#)

يقول انه يتعدى عند كل قراءة وهذا من المسائل اللطيفة التي خالف فيها التلميذ شيخه من كان معتنباً بمثل هذه اللطائف فعنه هذه واحدة و اختيار هذا جماعة من اهل العلم ومنهم سماحة الشيخ ابن باز رحمه الله رأى انه يتعدى في كل ركعة - [00:36:41](#)
والعلم عند الله عز وجل قال قبل ان نسترسل الان عندها اربعة اشياء تختلف فيها الركعة الثانية عن الاولى وبالتالي [00:37:08](#)
الثالثة والرابعة ان كانت ثلاثة او رباعية وهي ؟ بسرعة - [00:37:08](#)

النية التحرير يعني تكبيرة الصلاة الاستفتحان التعلو طيب ونقول ايضا السكوت بمعنى انه يقرأ ماذا مباشرة طيب وبالبسملة لا البسملة يبسم عند كل في كل ركعة يبسم في كل ركعة يمكن ان نضيف الى هذا من الاشياء التي تختلف فيها الركعة - [00:37:27](#)
في الثانية اعني الاولى تخفيف القراءة في الركعة الثانية عن الاولى تخفيف القراءة في الركعة الثانية عن الاولى. ثبتت هذا في صحيح مسلم من حديث ابي قتادة في وصف صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضاف اذا امركم ؟ ان شئتم خامس وان شئتم - [00:37:50](#)

سادس ان جعلتم السكوت معه الاستفتحان فهو خامس وان افردتكم السكوت صار شيئاً سادساً طيب قال ثم يجلس مفترضاً طبعاً يكمل الركعة الثانية بالقيام والقراءة والركوع والرفع والسجود والجلسة الى اخره. ويأتي الان وقت ماذا ؟ التشهد - [00:38:13](#)
الاول. قال ثم يجلس مفترضاً وعرفنا صفة الافتراض كما هو الحال في الجلسة بين السجدتين افسدوا اليسرى ويجلسوا عليها وينصب اليمنى ويستقبل باصابعها ايضراقبة طيب قال وسنة وضع يديه على فخذيه كما علمنا يضع يديه ماذا ؟ على فخذيه وان وضعهما على ركبتيه فهذا ايضاً قد ثبت - [00:38:38](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وقبض الخنصر والمنصر من يمناه وهذا قد جاء في حديث وائل ابن حجر في سنن ابي داود ومسند الامام احمد وغيرهما ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل هذه الصفة ماذا يفعل ؟ هذه اليد اليمنى - [00:39:08](#)
الكف اليمنى ايضراقبة خنصر بنصر طيب ويحلق الوسطى الابهام الوسطى والابهام. وتبقى ايضراقبة السبابية يشير بها. اذا هذه صفة كفه اليمنى حال كونه ماذا متشهدا اذا جلس للتشهد الاول - [00:39:32](#)

جاء في حديث صحيح مسلم من حديث ابن عمر انه قبض اصابعه الا السبابية يدعي بها فعندنا صفة ثانية ان تقبض ايضراقبة كل الاصابع الا السبابية ثبت هذا من حديث ابن عمر - [00:39:59](#)

في وصف صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كما عند الامام مسلم في صحيحه وذكر غير هاتين الصفتين وكل وارد وكل مشروع وكل ما ينبغي ان يفعله الانسان يتنقل كما قلنا في الدرس الماضي يفعل هذا تارة ويفعل هذا تارة قال وقبض - [00:40:15](#)
اه وقبض الخنصر والمنصر من يمناه وتخليق ابهامها مع الوسطى. وأشارتها وأشارتها بسبابتها في تشهد ودعاء عند ذكر الله مطلقاً. ايضراقبة يريد بقوله مطلقاً في الصلاة وفي غيرها عند - [00:40:42](#)

ذكر الله سبحانه وتعالى واذا دعا الله عز وجل فانه مما يشرع له ماذا ان يشير باصبع واحدة وآينبه الى ان رفع اصبعين في الدعاء قد يفعله بعض الناس - [00:41:05](#)

وهذا مما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جاء في حديث سعد بن عبادة وجاء في حديث غيره او لعله سعد ابن ابي وقاد لعله يراجع انه مر - [00:41:24](#)

ورسول الله من رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجل قد رفع احد اصحابه فقال احد احد يعني باصبع واحدة باصبع واحدة بعض الناشئة ترى من آآبعض الكفار آآمن يفعل من يرفع يديه - [00:41:40](#)

حامد لله او داعيا او كذا يقلدونه على ذلك ربما يرون هذا في مقاطع وفي مباريات وما الى ذلك يلحظ بعض الناشئة يفعلون ذلك تقليداً وهذا يا اخواته مما ينبغي ان ينبه عليه - [00:42:03](#)

اما ينبغي ان ينبه عليه والاطفال ينبغي ملاحظتهم ومراقبتهم فانهم يرون اشياء في وسائل الاعلام وفي الشبكة ويقلدون اذا كان

الكبار فيهم ميل الى التقليد فكيف فكيف بالصغرى وقد قال لي احد الاطفال - 00:42:20

مرة فلان طفل اخر من قرابتة يقول انه بعد ان سجل هدفا كل كانوا يلعبون كرة. يقول بعد ان سجل هدفا فانه فعل علامة التصليب كما رأى ذلك هو مسكون طفل صغيررأي - 00:42:46

لاعبا يفعل ذلك ففعل مثل ما يفعل نسأل الله العافية والسلامة وهذا يعني امر عظيم هذا امر عظيم هذا تثليث هذا شرك بالله سبحانه وتعالى فكيف يعني اه يتسلل هذا الى ابناء المسلمين مع الاسف الشديد - 00:43:07

والوالدان والمربيون لا يلاحظون ذلك. فهذا مما ينبغي التنبيه عليه بارك الله فيكم. المقصود ان النبي صلى الله عليه وسلم آآ كان يشير بالسبابة عليه الصلة والسلام قال وبسط اليسرى يعني بسط كفه اليسرى فلم يقبضها نعم - 00:43:31

احسن الله اليكم قال رحمة الله ثم يتشهد فيقول التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. اشهد ان لا الله الا الله واهشهد ان محمد عبده ورسوله - 00:43:51

نعم وهذا يعني اصح حديث في التشهد كما نص على هذا الترمذى رحمة الله وهو حديث ابن مسعود الثابت في الصحيحين فعلم النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه هذا التشهد فهو - 00:44:09

اصح شيء في التشهد ينبغي على الانسان ان يكثر في صلاته منه. وان تشهد بغيره كما جاء في حديث ابن عباس او ابي موسى او في مجامع عمر او غير ذلك مما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكل حسن طيب - 00:44:29

وان نوع فهو اكمل تارة وتارة وتلحظ ان المؤلف ما ذكر الصلة على النبي صلى الله عليه وسلم في هذا التشهد. ما ذكر يقول ماذ؟
يتشهد هذا تاخد ثم ينهض - 00:44:51

في مغرب ورباعية مكбра فاذا هل يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الاول؟ ام لا الذي قطع به جمهور اصحاب الامام احمد رحمة الله بل جمهور اهل العلم هو ان هذا التشهد لا يصلى فيه - 00:45:09

على النبي صلى الله عليه وسلم انما الصلة على النبي صلى الله عليه وسلم موضعها متى في التشهد الثاني بعد ان يتشهد التحيات ماذا يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم. والقول الثاني في المسألة واختاره بعض علماء الحنابلة - 00:45:29

وهو المذهب عند الشافعية وغيرهم من اهل العلم وختاره بعض المحققين من المتأخرين من علمائنا المعاصرین ان الصلة على النبي صلى الله عليه وسلم مشروعة ايضا في التشهد الاول يدل على ذلك ان الحديث الذي فيه - 00:45:49

اثباتات ومشروعية الصلة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الثاني او هذا هو الذي يستدل به الجمهور ليس فيه تخصيص الصلة بالتشهد الثاني انما الصحابة قالوا يا رسول الله - 00:46:13

قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلى عليك قال قولوا اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد الى اخره فليس فيه تنصيص على ماذا على التشهد الثاني واما ما استدل به الجمهور وهو - 00:46:30

كون النبي صلى الله عليه وسلم يخفف هذا الركن يعني يخفف عفوا هذا التشهد حتى كأنه جالس على الردف يعني على الجمر فهذا لم يصح هذا ضعيف فيه انقطاع فالظاهر والله اعلم ان القول الثاني اقرب - 00:46:51

وهو ان الصلة على النبي صلى الله عليه وسلم مشروعة حتى في هذا التشهد وان كان اكثر اهل العلم لم يروا ذلك وانتصر ابن القيم رحمة الله القول الاول انتصارا قويا وقال انه لم يثبت - 00:47:16

عن احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه صلى على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الاول لكن على كل حال ليس كل افعال الصلة يطلب فيها اثر عن الصحابة فثمة اشياء ليس فيها اثار عن الصحابة والسنة فيها - 00:47:35

ظاهرة آآ على كل حال يعني القول بأنه يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم فيما يظهر اقوى والعلم عند الله عز وجل نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله ثم ينهض في مغرب ورباعية مكbra ويصلى الباقى كذلك سرا مقتضا على الفاتحة ثم يجلس - 00:47:53

فيأتي بالتشهد الاول ثم يقول اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجید. وبارك على على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجید. قال رحمة الله ثم ينهض في مغرب مغرب - 00:48:17

باعية مكбра اذا الصلاة ستنتهي اذا كانت ثنائية ماذا اه بعد ان يتشهد ويصلی على رسول الله صلی الله عليه وسلم ويسلم لكن اذا كان في ثلاثة او رباعية فهذا صار - [00:48:37](#)

ايش التشهد الاول اذا بقي ان ينهض الى الركعة الثالثة قال ثم ينهض في مغرب ورباعية مكbra كما علمنا في حال كونه مكبرا والثابت عن النبي صلی الله عليه وسلم رفع يديه في هذا التكبير - [00:48:57](#)

لما ثبت في حديث ابن عمر عند البخاري وصف تكبير النبي صلی الله عليه وسلم فقال واذا قام من الركعتين رفع يديه واذا قام من الركعتين رفع يديه. وبالتالي يتحصل لنا ان الثابت من رفع اليدين - [00:49:19](#)

في صلاة النبي صلی الله عليه وسلم اربعة مواضع. ما هي عند تكبيرة الاحرام تكبيرة الرکوع الرکوع القيام من التشهد الاول هذا الحديث الصريح واذا قام من الركعتين رفع يديه - [00:49:40](#)

طيب واذا جاء يسجد ها لا في حديث ابن عمر يقول ولم يكن يفعل ذلك اذا سجد فنص وثبت عدم رفع اليدين عند السجود وهذا اصح شيء في هذا الباب. اذا يرفع يديه - [00:49:59](#)

آآ اذا قام من الركعتين ايضا طيب متى يرفع اليدين هل وهو جالس او وهو قائم اذا استتم قائما التكبير فيما بينهما الظاهر والله اعلم انه يفعل ذلك اذا استتم قائما - [00:50:18](#)

لك ما رأى بعض اهل العلم انه يفعل ذلك اذا جلس يعني قبل ان يقوم الذي يظهر والله اعلم من ظهر حديث ابن عمر واذا قام من الركعتين رفع يديه - [00:50:38](#)

ظاهر هذا انه يفعل ذلك اذا استتم قائما اقول هذا هو الاقرب والعلم عند الله قال ويصلی الباقي كذلك سرا نعم كل ما بقي من هذه الصلاة سواء كان قراءة او غيرها كله ماذا - [00:50:53](#)

يكون سرا الا امام في ماذا في تكبير او في تسميع في تكبير او في تسميع يقول مقتضرا على الفاتحة لا يزيد في قراءته في الركعة الثالثة ولا في الرابعة على الفاتحة يقتصر على ذلك. وهذا ما جاء في حديث ابي ابي قتادة في الصحيحين انه - [00:51:13](#) كان عليه الصلاة والسلام يقرأ في الركعتين الاخيرتين بالفاتحة فقط فهذا ثابت من فعل النبي صلی الله عليه وسلم. والذي يظهر العلم عند الله انه لو زاد على الفاتحة احيانا - [00:51:40](#)

فان هذا لا حرج فيه بل هذا ما يدل عليه حديث ابي سعيد الخدري في صحيح مسلم فالجمع بين النصوص اه يقتضي ان يقال ان اه الزيادة على الفاتحة احيانا - [00:51:57](#)

لا حرج فيه بل هذا اه من السنة والعلم عند الله عز وجل قال ثم يجلس متوركا يعني اذا وصل الى التشهد الاخير وهو اخر شيء قبل السلام. ماذا يصنع - [00:52:14](#)

يتورك يجلس حال كونه متبركا. والتبرك كما هو معلوم ان يفرش رجله اليسرى. وينصب اليمنى ويخرج رجله اليسرى من تحت ساقه اليمنى ويجلس على اليتيم يعني يكون اليتاه على الارض هذا هو الاشهر في وصف التبرك هذا هو - [00:52:33](#) الاشهر في وصف التورك فيأتي يقول بالتشهد الاول كما مر معنا ثم يقول اللهم صلی على محمد واله وعلى آل محمد الى اخره وهذا مشروع اتفاق الخلاف هو في ماذا - [00:53:02](#)

التشهد الاول واما في الثاني فانه ماذا مشروع بالاتفاق لكن هل هو ركن او واجب او سنة؟ هذا موضع خلاف بين اهل العلم والمذهب ان ذلك ركن وسيأتي تنازع عنه ان شاء الله لعلنا نكتفي بهذا القدر ونكمم ان شاء الله في درس آآ الليلة القابلة باذن الله والله اعلم وصلی الله - [00:53:19](#)

وعلى نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - [00:53:45](#)